

## التعليق على المنتقى للإمام المجد [870] | أبواب صفة الصلاة:

### باب الحجة في الصلاة بقراءة ابن مسعود وأبي

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين في هذا اليوم يوم الاربعاء الثالث عشر من شهر شعبان - 00:00:00

عام ثلاثة واربعين واربع مئة بعد الالف من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم. الدرس يكون في كتاب الملتقى في الاحكام للامام المجد ابن تيمية بعون الله وتوفيقه قال الامام ماجد رحمه الله - 00:00:25

باب الحجة في الصلاة بقراءة ابي وابن مسعود وغيرهما ممن اثني على قراءته وهذه الترجمة على قول في المذهب وعلى بل هي رواية منصفها احمد رحمه الله اختيار بعض اصحاب الوجوه في مذهب احمد رحمه الله - 00:00:45

كشيخ الاسلام رحمه الله وعلى تفصيل فيها اه كالمجد جد شيخ الاسلام رحمه الله وصوبه ايضا جمع من اهل علم في المذهب كصاحب الانصاف والا جماهير العلماء على انه لا تجوز القراءة - 00:01:18

فيما خرج عن مصحف عثمان وهذا هو المشهور عن الائمة الاربعة. لكن هنا جرى على قول ودلت الاثار او جاءت اثار تشهد لهذا القول والجمهور اولها واجابوا عنها قال رحمه الله عن عبد الله ابن عمر - 00:01:40

رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا القرآن من اربعة من ابن ام عبد فبدأ به ومعاذ بن جبل وابي ابن كعب وسالم مولى ابي حذيفة رواه احمد والبخاري والترمذي - 00:02:06

وهذا الخبر فيه الامر باخذ القرآن عن اربعة والذين جمعوا القرآن في عهد النبي عليه الصلاة والسلام غير هؤلاء الاربعة وايضا ممن له عناية بالقرآن لكن مما ذكر العلماء ان هؤلاء الاربعة - 00:02:28

انهم يعني اه تصدوا لادائه وتفرغوا لاقرائه او انهم اخذوه مشافهة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك ندب الى اخذ القرآن عنهم. والا فقد روى البخاري عن انس ما لك رضي - 00:02:56

الله عنه انه قال جمع القرآن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد ابن ثابت وابو زيد احد عمومتي - 00:03:22

وذكر اثنين من الانصار ممن ذكروا في هذا الحديث وهم ابي ومعاذ وذكر اثنين لم يذكروا في حديث عبد الله بن عمرو وهو ابو زيد وجيد ابن ثابت رضي الله عنهم - 00:03:40

والمصنف رحمه الله اراد بذلك ان يشير الى ما جاء عن عبد الله ابن مسعود وعن ابي ابن كعب وعن غيرهما من الصحابة من قراءات هي خارج عن مصحف عثمان رضي الله عنه عن خط المصحف عثمان - 00:04:02

كقوله سبحانه وتعالى فصيام ثلاثة ايام متتابعات وكذلك قراءات نقلت عن الصحابة وعن غير هؤلاء مثل ابي الدرداء في قوله سبحانه وتعالى والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانتى - 00:04:23

والذكر والانتى هذه قراءة جاءت ايضا في الصحيحين انه كان يقرأ بها لكن جمهور واصحابه لم ينقلوها عنه يعني انها اذا لم يقولوا بها ممن روى عنه مما يدل على انها كما هو كما قيل انه نسخ بالعرضة الاخيرة - 00:04:48

وبهذا اجاب الجمهور عن هذه القراءات اه خلافا لهذا القول والا فهذا القول قاله جمع من اهل العلم اختاره شيخ الاسلام رحمه الله

اختاره المجد في غير ما يكون ركنا في القراءة كالفاتحة - [00:05:14](#)

في القراءة التي لا تكون واجبة انه اجاز ذلك في الصلاة. اجاز الصلاة ومن باب اولى خارج الصلاة واستدلوا بان الصحابة الذي نقل عنهم انهم يقرأون بهذا والجمهور قالوا ان - [00:05:39](#)

القرآن جمع في عهد ابي بكر وكتب وقد جمع ابو بكر في قصة صحيحين قصة اه لما استحر القتل في شهداء اليمامة وخشي ان يذهب كثير ممن يحفظ القرآن قال حذيفة رضي الله عنى آآ لابي بكر شيئا من هذا وانه ادرك يعني هؤلاء القراء حتى يجمع القرآن - [00:06:06](#)

فاتفق رأيهم على ذلك وامر زيد ابن ثابت ان يتتبعه وجمعه ثم في عهد عثمان رضي الله عنه آآ كتب منه نسخا ووزعه في الامصار واستقر الامر على ذلك وقالوا ان قراءة زيد هي التي على العرظة الاخيرة - [00:06:40](#)

كما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة وابن عباس ان جبرائيل عليه الصلاة والسلام كان يدارس النبي صلى الله عليه وسلم القرآن في كل رمضان في كل رمضان وفي العام الذي قبض فيه - [00:07:02](#)

دارسه القرآن مرتين وقالوا ان هذا هذه المدارس وهذي القراءة هي المعتمدة وان ما سواها يعني على احد الاجوبة نسخ وبقي ما استقر عليه الامر فيما كتبه الصحابة في عهد عثمان - [00:07:23](#)

ثم وزعه عثمان في عهد ابي بكر رضي الله عنه ثم في عهد عثمان ثم في عهد عمر كذلك ثم في عهد عثمان آآ كتب نسخا منه وزعه في الامصار - [00:07:41](#)

وتواتر اه هذا القرآن وان تلك القراءات وان صح اسنادها يعني موافقة العربية كما يقول الجزيل كلما وافق يعني كلما وافق وجه النحو وكان للرسم احتمالا يحوي وصح اسنادا فهو القرآن فهذه الثلاثة الاركان - [00:07:54](#)

فاذا كان صح اسنادها موافقة مصحفا ولا على وجه وايضا وكذلك في العربية في العربية يعني موافقة لا فانها هي القراءة الصحيحة التي يقرأ بها سواء كانت عن السبعة او عن غيرهم او خارج - [00:08:28](#)

حتى عن العشرة وهذا ناصره ابن الجزري رحمه الله قال انه المعروف عن السلف لكن الجمهور ردوا بما تقدم وقالوا انه لا يقرأ بقراءة خارجة عن مصحف عثمان رضي الله عنه وان هذا هو الذي - [00:08:56](#)

الجرع اه في عهدي عمر ابي بكر وعمر وعثمان بعد ذلك حين وزعه على الامصار قال رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يقرأ القرآن - [00:09:14](#)

غريظا هذا هذي في هذه في رواية وهو بمعنى غظا كما هدوء اخرى ولحم غليظ ايظري كما انزل ليقراه على قراءة ابن ام عبد رواه احمد وهذي رواية وان كان الحديث - [00:09:35](#)

هذي اليوم طريق جليل ابن ايوب عن ابي زرعة بن عامر بن جرير عن ابي هريرة ولكن هذا الاسناد لا يصح جرير ابن ايوب هذا متروك لكن الحديث صحيح من احب ان يقرأ القرآن غظا كما انزل فليقرأ قراءة ابن ام عبد - [00:09:57](#)

ابني امي عبدي وهذا صح باسناد صحيح بل هو ظاهره على شرط او على رسم الشيخين عند احمد والنسائي وكذلك رواه احمد وابن ماجة من طريق عاصم عن زر عن ابن مسعود - [00:10:14](#)

انهما ان بكر وعمر بشره في هذا في هذه الرواية وفي الرواية احمد والنسائي انهما بشره ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من احب ان يقرأ القرآن غظا كما انزل فليقرأ قراءة ابن ام - [00:10:37](#)

عبد والمذكور في حديث عبد الله بن عمرو وابن ام عبده وعبدالله بن مسعود بالاجماع وهو معروف انه ابن ام عبد لانه وامه كانا في المدينة وامه ادركت الاسلام واسلمت. وقصته رضي الله عنه حين لقيه النبي عليه الصلاة والسلام وكان - [00:10:54](#)

ولاما عند بعض كفار قريش في الجاهلية عقبة بن ابي معيطم آآ وفي قصة مشهورة ثابتة وانه حلب وان النبي عليه الصلاة والسلام اخذ واحدة من الشياه وكانت يابسة الضرع - [00:11:20](#)

لما اخذها نار ضرعها حتى نزل اللبن ما رأى رضي الله عنه من هذا الامر العظيم فقال علماني مما تعلمان فقال النبي عليه انك غلام

معلم اسلم رضي الله عنه اسلمت امه - [00:11:40](#)

وكان ابوه قد مات في الجاهلية وامه كنيته ام عبد اشتهر بنسبته الى امه وهو اه وكنيته ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل

الهدلي هديل بن مدركة رضي الله عنه - [00:12:03](#)

كان كما ثبت في الصحيحين من حديث ابي موسى رضي الله عنه يكثر الدخول او يكثر دخوله وامه على بيت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ان الذي يقدم المدينة - [00:12:24](#)

يظن انه من انه وامه من بيت النبي عليه الصلاة والسلام انه منهم وقال ابو موسى رضي الله عنه انه كان يعني يكثر دخول يعني دخوله الى بيت النبي عليه الصلاة والسلام ويروونه كثيرا - [00:12:38](#)

حتى ان الغريب يظنه من اهل بيته عليه الصلاة والسلام في في الثناء على قراءته يدل على انها قراءة صحيحة. على انها قراءة صحيحة وهذا ليال لا ينافي القول الذي ذكره الجمهور رحمة الله عليهم وعن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:13:01](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي ان الله امرني ان اقرأ عليك وفي رواية ان اقرأ عليك القرآن قال وشمان لك؟ قال نعم - [00:13:28](#)

قال فبكي متفق عليه هذا ايضا الحديث آآ جاء عند احمد والترمذي بسند جيد من عاصم عن زر عن ابي ابن كعب رضي الله عنه انه روى هذا الخبر نفس ابي كما رواه انس رضي الله عنه - [00:13:42](#)

عند احمد الترمذي طريق عاصم عن زر عن زر بن حبيش هذا عن ابي بن كعب وعاصم هو في رواية الحديث لا بأس بي صدوق وهو حجة في القراءات وهذا الحديث - [00:14:10](#)

له علاقة ظاهرة بالقراءة يظهرها يقال انه حجة في هذه الرواية من جهة انه رواية تتعلق بالقرآن وقراءة القرآن وفي هذا دلالة على سنية التلقي وفيه منقبة عظيمة لابي بن كعب - [00:14:24](#)

وفيه انه ان الله امره ان يقع عليه لم يكن الذين كفروا حتى يقرأ حتى يكون سنة في من جهة القراءة واخذ القرآن فهو قد اخذ هذه السورة عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:14:53](#)

وقراها عليه حتى تكون قراءته مأخوذة مباشرة وشفاهها من النبي صلى الله عليه وسلم. ففي حجة في التلقي تلقي القراءة شفاهها وبهذا تظهر آآ علاقة الترجمة بالحديث من جهة ذكر ابي لانه ذكر ما يتعلق بمسعود اولاً - [00:15:10](#)

ثم ذكر فذكر آآ ذكر ما يتعلق بمسعود وابي اه جميعا في نفس الحديث الاول وكذلك غيرها لما ذكر معاذ وابي في نفس الحديث ثم ذكر خصوصا ابن مسعود برواية من احب ان يقرأ القرآن - [00:15:41](#)

ثم ذكر حديثا اخر يتعلق بابي ابن كعب رضي الله عنه والنبي عليه الصلاة والسلام ثبت عنه حديث انس ان اقرأ امتي ابي ابن كعب كما رواه ابن ماجه باب ما جاء في السكتتين قبل القراءة - [00:16:04](#)

وبعدها واجمل بعد القراءة المراد بعد القراءة او بعد القراءة بعد الفراغ من القراءة وهذا اظهر حتى يتفق مع القول الاظهر ان يقول بعد القراءة يعني بعد تمام القراءة لان - [00:16:26](#)

القراءة تشمل جميع القراءة تشمل جميع القراءة وهذا يدخل فيه ما يقرأ بعد الفاتحة عن الحسن عن سامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسكت سكتتين. اذا استفتح واذا فرغ من القراءة كلها - [00:16:45](#)

وفي رواية سكتة اذا كبر وسكتة اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين روى ذلك ابو داود وكذلك احمد والترمذي وابن ماجه بمعناه وهذا الحديث مشهور في رواية الحسن عن سمرة وقد اختلف في سماعه صحيح انه لم يسمع منه الا حديث العقيقة وقد ورد بعض الاخبار - [00:17:07](#)

التي صرح فيها بالسماع فاضاف بعض اهل العلم ما جاء صريحا انه سمع منه مثل حديث رواه احمد انه قال في رواية الحسن بن سمرة وانه اخذ عنه سماعا ما خاطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:33](#)

او ما حدثنا حديثا الا او خطبنا خطبة الا امرنا بالصدقة ونهانا عن المثلى نهانا عن وهذا احسن ان يقال هذا جاء يعني نسا اه في

الحسن عن سمرة يعني - [00:17:49](#)

كما قاله كثير من الحفاظ وما جاء من رواية انه صرح بسماعه منه فعلى هذا عل الخبر كثير من العلم بانقطاعه ومنهم من اثبته اثبته عن سمرة وجاء ايضا في الرواية الاخرى - [00:18:06](#)

ان عمران ابن حصين ان صدق سمرة بهذا ابن القيم رحمه الله يصححه عن سمرة وعمران يعني عن هؤلاء عن هؤلاء اه الصحابة لكن من حيث الجملة والخبر وان لم يثبت فانما دل - [00:18:27](#)

لعله ثابت في الصحيحين في السكتة الاولى السكتة الاولى الصحيحين رأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول فيه؟ قال قل اللهم اعد بيني وبين خطاياي. الحديث هذا في الصحيحين عن ابي هريرة - [00:18:51](#)

وفيه السكتة بين التكبير والقراءة هاي ثابتة وقد قال بها جماهير العلماء خلافا لمالك رحمه الله خلافا لمالك رحمه الله. لكن الخلاف القوي في السكتة الثانية والسكتة الثالثة بعض اهل العلم اثبت - [00:19:10](#)

الامير اه كما تقدم مالك لم يثبت شيئا والصواب خلاف قوله وذهب ابو حنيفة لاثبت سكتة واحدة. وهي ما دل علي ابو هريرة وذهب الاكثر الى اثبات سكتتين وبعض اصحاب احمد والشافعي اثبتوا ثلاث سكتات - [00:19:35](#)

ثلاث سكتات لكن اظنها سكتتان سكتة بين تكبير القراءة والسكتة الثانية هل هي بعد الفراغ من قول الورقة المغضوب غير المغضوب عليهم ولا الضالين كما جاء في الرواية الاخرى عند ابي داود وغيره - [00:19:52](#)

او بعد الفراغ من القراءة وهذا اظهر وان رواية ان السكتة الثانية بعد الفراغ من الفاتحة شاذة وان الاظهر انها السكتة بعد الفراغ من القراءة الفراغ من القراءة ابن القيم رحمه الله جمع بين الروايات وقال - [00:20:13](#)

ان السكتات اثنتان. ولا ينافي قول من قال انها ثلاثة السكتة الاولى هي ما بين التكبير والقراءة. والسكتة الثانية بعد الفراغ من الفاتحة. بعد ولا الضالين وبعد التأمين يعني بعد ولا الضالين في - [00:20:37](#)

والسكتة الثالثة سكتة لطيفة لتراد النفس فمن اثبتها يقول القيم بناء على انها سكتة من حيث الجملة. ومن نفاها بناء على انها ليست سكتة المقصودين انما لتراد النفس يضعف هذا شيخ الاسلام رحمه الله. وقال ان السكتة الثانية بعد الفراغ من القراءة - [00:20:59](#)

خالفه تلميذه ابن القيم رحمه الله وجعل السكتة الثانية بعد الفراغ من غير المغضوب عليهم ولا الضالين. يعني بعد الفاتحة لكن الامر والله اعلم هو ما قاله تقي الدين رحمه الله - [00:21:23](#)

وان السكتة الثانية بعد الفراغ من القراءة وهي وين كانت سكتة لطيفة لكنها من حيث الجملة سكتة ولهذا على هذا الحديث سواء صح او لم او لم يصح ما دام انها سكتة لتراد النفس فيقتضيها الفراغ من القراءة - [00:21:39](#)

حتى يفصل بين التكبير وبين قراءته سوف يكبر يكون معتمد عليه ما ثبت في الصحيحين فلا يكون في هذا الحديث اثبات حكم ولا يكون اعتماد اثبات حكم من جهة ضعفه كما تقدم - [00:21:59](#)

فعلى هذا ما دل عليه الحديث الصحيحين هذا ثابت وعلى هذا لا ينافي قول ابي حنيفة في ان سكتة واحدة لان السكتة الثانية لابد منها حتى يفصل بين التكبير للركوع وبين القراءة وبهذا اه وهذا يحصل - [00:22:17](#)

بكونه يسكت سكتة لطيفة حتى يترادى اليه نفسه ولا تكونوا سكتة مقصودة. اما ان يسكت سكتة مقصودة لاجل قراءة الفاتحة في للمأموم فهذا غير مشروع من جهة الدالة وان قال به جمع من اهل العلم - [00:22:43](#)

وهذه المسألة ان كانت الصلاة سرية الامر واضح يقرأ لان ليس هناك آ آ ليس هناك يعني جهر يقف على القراءة. ومن قال ان الصلاة ان قرأت الفاتحة واجبة ما وضع الدالة وهو قول الشافعي رحمه الله - [00:23:04](#)

انه يقرأ فان كان الامام يسكت قراها في سكوته. وان كان هذا السكوت غير مشروع وان لم يكن يسكت يتحيل الاوقات التي يمكن ان يقرأ فيها ولو فرق الفاتحة وان كان الاولى هو ان يصل قراءتها - [00:23:22](#)

قال رحمه الله باب التكبير للركوع والسجود والرفع وهذا اشارة الى خلاف قديم في هذه المسألة وهو التكبير والجمهور على انه سنة يعني التكبيرات الانتقالات لان قال للركوع والسجود والرفع - [00:23:39](#)

والمذهب عند الحنابلة انها ان هذا التكبير واجب وهذا هو الابهري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في كل خفض في كل رفع وخفض وقيام وقعود - [00:24:05](#)

رواه احمد والنسائي والترمذي وصححه وهذا الحديث عندهم من طريق ابي اسحاق عن عبد الرحمن ابن الاسود عن ابيه اه الاسود وعلقمة في هذا عنه عن ابيه الاسود بن يزيد وعلقمة عن عبد الله بن مسعود - [00:24:24](#)

اه في ذكر التكبير هذه الرواية ثابتة في الصحيحين عن ابي هريرة ثابتة عن عمر الحسين وعن غيرهما فهي ثابتة في الصحيحين عن ثابتة في الاحاديث الصحيحة عن جمع من الصحابة منها عن عبدالله منها عن ابي هريرة رضي - [00:24:49](#)

الله عنه عن عبد الرحمن ان ابا هريرة صلى بهم رضي الله عنه وكان يكبر في كل خفض ورفع ثم اذا فرغ من الصلاة قال اني لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:09](#)

وكذلك رواه البخاري عن عمران ابن حصين ومسلم لكن لفظ البخاري انه كان يكبر في كل خفض ورفع. وآاه في ده موسم نبيعه في في القيام والقعود. المقصود دل على هذا القدر وهو التكبير في كل خفض ورفع - [00:25:26](#)

خافظين ورفع وان هذا مشروع النبي قال صلوا كما رأيتموني اصلي فدل على مشروعية التكبير وكذلك ايضا رواه اللي رواه احمد بنحو بلفظ حديث ابن مسعود وهو شاهد له عن موسى عند احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:47](#)

اه يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود في كل رفع الا ان حبيب مسعود في كل رفع وخفض. في حديث موسى في كل رفع ووظع. في كل رفع وقيام - [00:26:07](#)

وقعود الاخبار متظافرة على هذا المعنى ونقلت اخبار كثيرة في هذا لمشروعية التكبير. وهو ظاهر في الجهر به في كل الاحوال وقد كان بنو امية كانوا يصلون وربما لم يتم التكبير او لا يكبرون في بعض الانتقالات في الصلاة - [00:26:22](#)

صوب ما دل عليه دلت عليه الاخبار وسيأتي الاشارة الى شيء من هذا آاه في يعني اما ان المراد انهم لم يكونوا يجهرون به. لم يكونوا يجهرون به. وليس المعنى لا يكبرون - [00:26:53](#)

لكن يكتفون بالانتقاد وانه بمجرد انتقال الامام فالمأموم يعني الذي خلفه يشاهده ثم بعد ذلك ذلك سائر المصلين لكن الصواب مثل ما جاءت السنة بذلك في مشروعية مشروعية الجهر به حتى يقسم المقصود ولان في بعض انواع الانتقالات لا يمكن ان يدرك الا بالجهر - [00:27:13](#)

مثل رفع من السجود رفع من السجود لانهم ساجدون فلا يدركون ذلك الا بسماع صوته مكبرا وعن عكرمة قال قلت لابن عباس صليت الظهر بالبطحاء خلف شيخ احمق تكبر اثنتين وعشرين تكبيرة يكبر اذا سجد واذا رفع رأسه فقال ابن عباس تلك صلاة ابي القاسم صلى الله عليه - [00:27:42](#)

وسلم رواه احمد والبخاري. وهذا ايضا آاه دلالة على او دال على ما دلت عليه احاديث السابقة وما تقدم من شواهد ما تقدم حبيب مسعود والشواهد الاخرى في الجهر بالتكبير فكبر اثنتين - [00:28:13](#)

وعشرين تكبيرة وهذا في الرباعية بالرباعية لان كل ركعة فيها خمس تكبيرات تكبيرة للركوع وتكبير اهل السجود وتكبير الرفع من السجود تكبيرة للسجود ثانية وتكبيرا للرفع من السجود الى القيام هذه خمس تكبيرات - [00:28:34](#)

في كل ركعة في الركعة الرابع تكبيرة ثم تكبيرتان يعني التكبيرة الاولى تكبيرة الاحرام والتكبيرة الثانية تكبيرة الانتقال من التشهد الاوسط الى حال القيام. هذي ثنتان وعشرون تكبيرة. صلاة المغرب - [00:28:54](#)

تنقص خمس تكبيرات لانها ثلاث ركعات. فمجموع التكبيرات سبع عشرة تكبيرة. صلاة الفجر احدي عشرة احدي عشرة لانه تنقص عن صلاة المغرب الا لتكبير الانتقال فلها احدي عشرة تكون ركعتان فيها عشر تكبيرات وتكبيرة الاحرام - [00:29:13](#)

التكبيرة الحادية عشرة وقال ابن عباس تلك صلاة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله عن ابي موسى رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا - [00:29:38](#)

وفي هذا انه عليه الصلاة والسلام يعني بين سنتنا هذا عام عام في ما يكون من سنته وعلمنا صلاتنا هذا خاص يدل على اهمية الصلاة

تخصيصة بالتعليم. فعلمهم عليه الصلاة والسلام قولاً - [00:29:58](#)

وفعلًا بصلاته وتعليمي بقوله وتعليمه أيضًا حين صلى وصعد الدرجة الأولى من المنبر وكان إذا أراد سجود سجد في أصل المنبر كما في الصحيحين عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه فقال إذا صليتم - [00:30:18](#)

فأقيموا صوركم. في الأمر بإقامة الصفوف وظاهر الأحاديث أنه واجب وهو اختيار البخاري خلافاً للجمهور. ثم ليؤمكم أحدكم فإذا هذا عند الاستواء هذا مثل يعني لأن هذا لأنهم استووا في تعلم السنة وتعلموا الصلاة فاستووا في سائر الخصال - [00:30:38](#) في هذه الحالة يؤمهم أحدهم وعندما يحصل النزاع يكون بالقرعة فإذا كبر فكبروا فيه أن تكبير المأموم يكون بعد تكبير الإمام. لكن لا عن تراخي مباشرة بعده فكبروا والغاء للترتيب باتصاله. وثم لترتيب الانفصال لكن هذا بالفاء. وإذا قرأ فانصتوا - [00:31:02](#) إذا قرأ ينصت مباشرة بعد قراءته. وإذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين. فقولوا قولوا آمين. يجيبكم الله. يجيبكم الله. وهذا من القول الذي يكون الإمام والمأموم سواء فيه يعني يقولونه جميعاً بخلاف الأفعال - [00:31:32](#)

هناك الأقوال منها ما يستمع وينصت وهنا ما يوافق فيه وهو قول آمين ولهذا حتى الملائكة في السماء كما تقدم في الرواية قولوا آمين وهي الصحيحة وهناك أفعال تكون بعد فراغها منها. كما سيأتي إن شاء الله. وإذا قرأ فانصتوا وإذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين - [00:31:59](#)

قولوا آمين يجيبكم الله يعني يجب دعاءكم. وإذا كبر وركع فكبروا واركعوا إذا كبر وركع ولا يركع فلا يكبر ويركع بعد تكبيره بل لابد أن يكون بعد ركوعه وفي رواية ولا تركعوا حتى يركع عند أبي داود ولا تركعوا حتى يركع - [00:32:24](#)

فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم والإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم وذلك أن المأموم يتلو الإيمان ويهتم به. قال رسول الله فتلك بتلك يعني معنى أن الإمام يركع قبلكم - [00:32:49](#) ويرفع قبلكم. والمعنى أن ما فاته من كون الإمام ركع قبله يدركه المأمون بأنه يبقى بعده حين يرفع. فتلك أي تقدمه عليكم في الركوع بتلك بتأخركم عنه في الركوع لأنكم لا ترفعون - [00:33:11](#)

حتى يرفع وإذا قال سمع محمداً فقولوا اللهم ربنا لك الحمد. يسمع الله لكم هذه اللفظة وتقدم أنها على صيغ. أربع كلها صحيحة. في الصحيح. الله أكملها اللهم ربنا ولك الحمد - [00:33:31](#)

الثانية اللهم يعني بالواو واللهم اللهم ربنا ولك الحمد اللهم ربنا لك الحمد بدون اللهم بدون واو. أو اللهم ربنا لك الحمد كما في هذه الرواية - [00:33:53](#)

أو ربنا ولك الحمد والواو دون اللهم وإذا اختار الأكمل كان أتم يسمع الله لكم فإن الله تعالى قال قال على لسان النبي سمع الله لمن حمده وإذا كبر وإذا كبر وسجد فكبروا - [00:34:15](#)

إذا كبر وسجد مثل ما تقدم في الركوع. فكبروا واسجدوا فإن لي مسجد قبلكم ويرفع قبلكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلك بتلك مثل ما تقدم في الركوع - [00:34:38](#)

يعني أنكم وإن تأخرتم عنهم السجود حتى سجد لكنكم لا ترفعون من السجود حتى يرفع فما فاتكم في سجود قبلكم ادركتموه في تأخركم إلى أن يرفع وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قوله - [00:34:53](#)

يعني من قول أحدكم التحيات الطيبات صلوات الله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد عبده ورسوله رواه أحمد ومسلم والنسائي وأبو داود - [00:35:12](#)

وهذا التشهد والصفات لعله يأتي إن شاء الله يعني أكثر الأخبار في هذا حديث ابن مسعود وقد ورد عدة أخبار في هذا عن ابن مسعود وعن ابن عباس وعن أبي موسى كما هنا وعن - [00:35:30](#)

أه عمر موقوفاً عليه وعن ابن عمر موقوف عليه وجاء عن عائشة أيضاً وجاء عن جابر حديث في هذا أه كثيرة لكنها متقاربة إنما آ حصل بين التفاوت في زيادة بعض الكلمات وأتمها وأكملها وأرجحها حديث - [00:35:46](#)

مسعود في الصحيحين ولهذا رجعه كثير من العلماء وذكروا مرجحات كثيرة التي سنسوي ترجيح على غيره نعم. وفي رواية بعضهم

واشهد ان محمدا واشهد ان محمدا. الظاهر كلامه ان اشهد ان محمد - [00:36:06](#)

اه رواية الاقل لكن المصنف رحمه الله ساقه على رواية احمد وان محمدا قوله اشهد ان محمدا هذه الرواية رواها مسلم والنسائي وابو داوود. واشهد ان محمدا هذا هو البعض الذي اشار الينا رحمه الله قوله ان محمد ابن دبدوب دون قوله واشهد هذه رواية الامام احمد واسنادها صحيح - [00:36:26](#)

سوى الحديث كما هو ظاهر عند مسلم وكذلك النسائي وابو داوود باب جهر الامام بالتكبير ليسمع من خلفه وتبليغ ليشمع من خلفه تبليغ الغير له عند يسمع من خلفه باب جهل الامام بالتكبير - [00:36:52](#)

وليش من خلفه وتبليغي لان عطف على جهر بابو جهري وتبليغ الغير له عند الحاجة يعني في مسألتان جهر ايام بالتكبير يسمع من خلفه. وان هذا هو المشروع وان هذا هو السنة. ان يقتصر على تكبير الامام وانه لا حاجة - [00:37:21](#) الى ان يبلغ من خلفه ما دام انه يسمع من خلفه. بل ذهب بعض اهل العلم الى بطلان صلاة المبلغ اذا كان ثم اذا لم يكن ثم حاجة ولهذا قيد التبليغ - [00:37:41](#)

عند الحاجة عند الحاجة. عن سعيد بن الحارث هذا هو ابن ابي سعيد المعلى. الانصاري ثقة من متوسط التابعين من الثالثة روى له الجماعة قال صلى لنا ابو سعيد وهو الخديري - [00:37:55](#)

رضي الله عنه فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود. وحين سجد وحين رفع حين قام الركعتين وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وهو الاحمد بنفض ابسط - [00:38:12](#) من هذا وهو عند احمد من رواية فليح بن سليمان بن ابي مغيرة الخزاعي عن سعيد بن الحارث عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال اه اما مرض ابو هريرة او غاب فصلى لنا ابو سعيد - [00:38:34](#)

وكان يجهر بالتكبير فلما سلم اه قالوا له رضي الله عنه ان قضى صلاته قيل له اختلف الناس على صلاتك يعني من جهة انه جهر بالتكبير وكأنه الذين صلوا خلفه لم يعرفوا هذه السنة - [00:38:56](#)

فقام على المنبر رضي الله عنه هذه رواية احمد المطولة كما تقدم فقام عن المنبر قال ما ابالي اختلفتم او اتفقتم ان هذه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي هكذا - [00:39:17](#)

صلي هكذا هذه الرواية ظاهرها ان ابا هريرة رضي الله عنه ربما لم يكن اجارا لكن اه ثابت عن ابي هريرة هو الجهر في الصحيحين وهذي الرواية في ثبوتها نظر لانهم طريق فليح بن سليمان - [00:39:37](#)

سليمان صدوق كثير وخطأ وان ثبت هذا يحتمل والله اعلم يعني لما رمى النجاء عنه يعني مسألة هذا الفعل لكن فيما يظهر لي والله اعلم ان ابا هريرة رضي الله عنه كانه رأى انه لا يريد الخلاف على بني امية في ذلك خاصة مروان في ذلك الوقت - [00:39:55](#)

وقت وربما انهم كانوا آآ يعني تلقوا هذا عن من قبلهم فلم يرد الخلاف عليهم لكن الاظهر والله اعلم ان يعني ما يتعلق بذكر ابو هريرة ان ان فيه خطأ او غلطا اللي ما تقدم منهم طريق فليح - [00:40:14](#)

هو كثير الخطأ ولم يعتمر وان رواه البخاري انما لم يعتمد في الرواية رحمه الله جاء في حديث من رواه عند احمد وابي داوود من اه ان النبي من رؤية من رواية الحسن ابن عمران الخزاعي - [00:40:37](#)

عن عبد الرحمن ابن ابزي عن ابن ابزي الذي هو عبد الرحمن ابن ابزي ان النبي عليه الصلاة والسلام كان لا يتم التكبير. كان لا يتم التكبير هذه الرواية لا تصح - [00:40:57](#)

وهي منكورة حسن العمران هذا ضعيف ورواية وادي لا تقبل من جهة انه متكلم فيه ومن جهة مخالفتها لخبار الصحيحة فهي مع ضعفها مخالفة فتكون منكورة ولو ثبت حمل على انه ربما - [00:41:14](#)

يعني لم يرفع صوته في بعض آآ احوال التكبير اما لسبب او لغير ذلك. لكن ما دامت الرواية لا تصح والخبار الصحيحة في هذا فلا يحتاج الى تكلف الاجابة عنها - [00:41:36](#)

لهذا وهذا وهذا الحديث اه في الشق الاول من الترجمة في الشق الاول من الترجمة لنبوجه الامام التكميلي يسمع من خلفه ليسمع

خلفه وان هذه هي صلاة النبي عليه الصلاة والسلام - [00:41:52](#)

وان لا حاجة للتبليغ الا للحاجة وذكره في الحديث بعده قال وعن جابر رضي الله عنه قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصلينا وراءه وهو قاعد. وابو بكر يسمع الناس تكبيره - [00:42:14](#)

رواه احمد ومسلم والنسائي وابن ماجه فصلينا وراءه وهو قاعد وهذا فيه احكام كثيرة الصلاة خلف الامام اذا صلى جالسا وهذه

مسألة فيها خلاف السنة دلت على هذا الفعل والنبي عليه الصلاة والسلام انكر القيام خلف الامام - [00:42:30](#)

وامرهم بقوله صحت الاخبار الكثيرة عنه عليه الصلاة والسلام واذا صلى قاعدا وصلوا قعودا اجمعون وبعضهم فصل في هذه المسألة وبعضهم فصل بين امام الحي اذا كانت العلة العارضة وبين غيره من الناس والظاهر هو الاطلاق لان هذه التقييدات التي قيد بها من

قيد - [00:42:56](#)

لا دليل عليها لان الحديث المطلق في هذا هو النية. وهذه لعلها تأتي ان شاء الله. فالمقصود ان هذا هو الواجب هذا وان كان بعض اهل

العلم قال هذا هو الاولى ولو صلوا قياما - [00:43:20](#)

جاج ولو صلوا قياما جاز لما ثبت في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام امهم في مرض موته في قصة صلاة ابي بكر والحديث

الصحيحين وفيه انه عليه الصلاة والسلام خرج - [00:43:36](#)

فجلس الى يسار ابي بكر فعلم الناس ان ابو بكر انه يريد ان يصلي بالناس فصار الناس يأتمون بابي بكر وابو بكر ابو بكر يأتيون بالنبي

عليه الصلاة والسلام والناس يأتمون بابي بكر رضي الله عنه الاصل ان الناس كانوا آآ على حالهم لانهم - [00:43:52](#)

صلوا قياما خلف ابي بكر ولم يقل انهم جلسوا. فلم ينقل انهم جلسوا. فقال بعضهم ان هذا منسوخ ان القعود منسوخ بل قال بعضهم

انه لا تصح ولا تصح الصلاة قاعدا اه - [00:44:12](#)

خلفه ما دام ولو كان جالسا اذا كان قادرا على القيام ومنها علم من جمع بين الخبرين عن القاعدة المشهورة بحمل الجلوس على الاولى

القيام يعني دلالة دلالتة على الجواز. دلالتة على الجواز - [00:44:28](#)

والقعود هو الاولى الادالات الاخبار والتي جاء فيها الامر يصلى قاعد يصلوا قعودا آآ اجمعي اجمعون يقول اجمعون واجمعين التأكيد

او حال او تأكيد للظهير الفاعل اجمعون المسألة فيها خلاف كثير لكن المصنف رحمه الله ساقه للدلالة على التبليغ ولهذا ساق الرواية

الثانية - [00:44:50](#)

قال ولمسلم والنسائي قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر وابو بكر خلفه فاذا كبر ابو بكر فاذا كبر النبي عليه

الصلاة والسلام كبر ابو بكر كبر ابو بكر - [00:45:20](#)

يسمعنا يسمعنا وذلك انه عليه الصلاة والسلام اه مثل ما اتقدم كان ربما ضعف صوته لاجل شدة المرض عليه عليه الصلاة والسلام

فيسمعه ابو بكر صوته صوت النبي عليه الصلاة والسلام وفيه دلالة على ان مشروعية التبليغ عند الحاجة - [00:45:41](#)

وان هذا هو الواجب والاقتصار على ذلك انه لا يشرع الاسماع لغير حاجة بل هو اما مكروه او محرم لانها نوع من العبث في حين

يكون صوت الامام يبلغ مثلا - [00:46:06](#)

الناس لكن اذا كان آآ لا يبلغ الناس وربما ينقطع احيانا في بعض حالات الايمان في السجود ونحو ذلك. فلا بد ان يراعى مثل هذا حتى

لا يفوت الناس ان لا يفوت الناس او الناس شيء - [00:46:20](#)

من امر الصلاة او يتأخر عن امامه. فالمقصود انه اه كما قال المصنف رحمه الله للحاجة قال رحمه الله باب هيئات الركوع عن ابي

مسعود عقبه وهو عن ابن مسعود عقبه بن عمرو - [00:46:41](#)

رضي الله عنه انه ركع فجافى يديه ووضع يديه على ركبته جافا يباعد يديه ووضع يديه على ركبته جافاها عن جنبه ووضع يديه

على وفرج بين اصابعه من وراء ركبته. وان هذا هو السنة في وضعه. فرج بينهم من وراء ركبته - [00:47:00](#)

وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي رواه احمد وابو داود والنسائي وهذا الحديث اه حديث صحيح لكن هذا

اللفظ فرج بين اصابعه عند احمد فيما رأيت عند احمد - [00:47:26](#)

لفظ ابي داوود والنسائي ذكر وضع الاصابع على الركبتين دون ذكر التفريج. هذا فيما رأيت احتاج الى تحليل اه وتتبع هذه الروايات لكن الذي رأينا ان لم اره عند ابي داوود والنسائي بهذا اللفظ - [00:47:45](#)

هذا اللفظ عند احمد من ورائي ركبتيه من ورائي ركبتيه ايضا رواه ابو داوود من طريق ابن لهيعة في حديث ابي حميد وفيه ذكر التفريج بين الاصابع عند الركوع. فرج بين اصابعه - [00:48:06](#)

وان هذا هو السنة وان هذا هو السنة. وذلك ان يقبض ركبتيه باصابعه ويفرج بينهما لانه متكى ومعتمد على يديه وقد وتر يديه وجاءت احاديث كثيرة في هذا اه وفي - [00:48:28](#)

جاءت احاديث في من صفات الركوع آآ وان السنة هو مدهما تكون كالوتر حتى يكون ركوعهم معتدلا وبهذا يحتاج ان يفرج بين اصابعه اصابعه لانه لو ظمها ربما آآ يعني زلقت يده من - [00:48:48](#)

ركبته فسقط فلا يكون مطمئنا في سجوده. ولهذا في الهيئات الاخرى الاصل الظم. الاصل ظم الاصابع في حال تكبيرة الاحرام كذلك وضعهما على الركبتين حال الجلوس ووضعهما على الارض حال السجود. الاصل ان آآ يضمهما - [00:49:08](#)

اه لاجل ان يكون اتجاه من القبلة لكن في حال الركوع لهذا المعنى ولانه في حال الركوع تكون الاصابع نازلة الى جهة موضع صلاته في الاسفل موضع صلاته آآ ولذا كان التفريج بينهما هو السنة - [00:49:28](#)

هل هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بيان هيئات الركوع. يعني هيئة الركوع بصفت هيئة الركوع وانه يمد يديه ويوتر يديه تكون كالوتر مع تفريج الاصابع فهي تتعلق بنفس - [00:49:50](#)

ومد اليد وصفة تتعلق بنفس الكف وهو التفريج من اصابعه وفي حديث رفاعه بن رافع عن رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا ركعت وضع راحتك على ركبتيه - [00:50:10](#)

وهذا الحديث فيه امر ومن طريق علي ابن يحيى ابن خلاد اختلف رواياته هل رواه عن عمه في بعض الروايات جاء عن عمه عن آآ عن ابيه عن عمه عم ابيه رفاعه - [00:50:24](#)

وبعضها جاء عن دفاعه ابن رافع وعلي ابن يحيى قد تكون لما فيه وهذي الرسالة قد تكون لما فيه لكن يمكن ان شاهد هذا الحديث حديث عقبة بن عمرو وان كان ذا هذا من الفعل وهذا من القول ففيه الدلالة على - [00:50:40](#)

لان اهل السنة مشروعة من سنتي قولي ومن سنته الفعلية وان هذه الهيئة مأمور بها في حال الركوع لكن هذا الحديث مطلق الوظع وحديث ابي مسعود في الرواية المذكورة عند احمد يبين هذا الاطلاق وانه مقيد - [00:51:00](#)

بالتفريط والا في مطلق هذه الرواية يحصل بوضع راحتين على الركبتين وان كان قد ادعى ان وضع راحتين على الركبتين لا يحصل الا بتفريج الاصابع لانه اذا ظمها قد لها يحصل - [00:51:23](#)

يعني تمام الوضع آآ تمام وضع آآ على الركبتين المراد الرحتين البطن الكف مع الاصابع وعن مصعب بن سعد آآ قال صليت الى جنب ابي وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنه فطبقت بين كفيه تطبيق الكفين هو آآ ادخال بعضهما في - [00:51:44](#)

بعض وضعهما بين الفخذين بان يركع ويدخل اصابعه بعضها ببعض ويضعهما بين فخذيته فنهاني عن ذلك وقال كنا نفعل هذا فامرنا ان نضع ايدينا على الركب رواه الجماعة وابناء مصعب اخذوه من ابناء عبد الله ابن مسعود - [00:52:10](#)

اخذوه عنهم. ولهذا بين سعد رضي الله عنه ان هذا منسوخ. وهذا ثبت عن ابن مسعود في صحيح مسلم ان علقمة هو اسود الان دخل عليه في داره فصلى بهم رضي الله عنه قال فوظعنا ايدينا على ركبتنا - [00:52:35](#)

لانهم اه اما انهم علموا هذا قال فضررب بايدينا على بيديه على كفنا وشار وطبق بين كفيه وطبق بين كفيه ووضعهما بين فخذيته تبين سعد رضي الله عنه ان هذا منسوخ. واننا قال كنا نفعل هذا - [00:52:55](#)

وامرنا ان نضع ايدينا على الركب وفيه ان ابن مسعود رضي الله عنه لم يبلغه الناسخ. لم يبلغه الناسخ وهذا واضح لانه آآ قد احسن من انتهى الى معلم قد احسن من انتهى الى ما علم - [00:53:20](#)

ولهذا بين سعد رضي الله عنه ان هذا هو السنة مع تلك الاخبار الاخرى التي رواها غير سعد آآ رضي الله عنه في وضع الاصابع على

الركبتين مفرجتين كما تقدم في الاخبار - 00:53:40

قال رحمه الله باب الذكر في الركوع والسجود. عن حذيفة رضي الله عنه قال حديث حذيفة بن اليمان العبسي هذا توفي سنة ستين وثلاثين للهجرة وسعي سنة خمس وخمسين للهجرة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقول وابن مسعود في سنة اثنتين وثلاثين - 00:53:56

تقدم له ذكر في اوائل في اول القراءة عن حذيفة رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه

سبحان ربي العظيم وفي سجودي سبحان ربي الاعلى - 00:54:20

ومرة وممرت به اية رحمة الا وقف عندها يسأل ولا اية عذاب لتعوذ منها. رواه الخامس وصححه الترمذي والحديث عند مسلم حديث مطول في قصة مشهورة لحذيفة رضي الله عنه - 00:54:33

في صلاته مع النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الليل وفيه انه قال انه عليه الصلاة والسلام قرأ البقرة فقلت يركع عند المياه قلت

يقرأ بها يقرأ ثم افتتح النساء - 00:54:49

ثم افتتح ال عمران فما يمر الى التسبيح يسبح ولا يأتي سؤال الا الحديث وفيه ثم يقول سبحان ربي العظيم وجاءت اذكار كثيرة في

الركوع والسجود ومنها آ هذا الحديث وحديث صحيح آ في صلاة - 00:55:05

وهذا عصم في هذا الباب ان ما ثبت في صلاة الليل في صلاة النافلة فكذلك في صلاة للفريضة هذا هو الاصل الا بدليل يخص صلاة

النافلة دون صلاة الفريضة مثل جواز الصلاة - 00:55:24

جالسا في النافلة. يعني في اه يعني ولو لم يكن معذورا فالمقصود ان هذا هو المشروع ان يقول سبحان ربي العظيم سبحان

في الركوع سبحان ربي الاعلى وعند ابي داود سبحان ربي - 00:55:42

وبحمده وهذه جهة كل ما فيها وكذلك سبحان ربي الاعلى وبحمده سبحان ربي الاعلى وبحمده. فالمقصود ان هذا هو المشروع

وفي دلالة على تكرار مثل هذا الذكر وانه لا حد له - 00:55:58

وكذلك في حال الفريضة لا حد له يعني يكثر من هذا وظاهر هذا وهذا ظاهر في حديث حذيفة رضي الله عنه قال جعل يقول سبحان

ربي العظيم سبحان ربي الاعلى - 00:56:13

وهذا هو الذكر الواجب على المذهب عند الحنابلة خلافا للجمهور الذين قالوا ليس بواجب وسيأتي الدلالة لوجوبه في الاحاديث التي

بعده قالوا عن عقبة ابن عامر هو الجهني رضي الله عنه قال لما نزلت فسيح باسم ربك العظيم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

اجعل وافرك - 00:56:26

فلما نجى سب اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم. روى احمد وابو داود وابن ماجه وهذا عندهم طريق موسى بن ايوب

الغافي بن عامر عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه وهذا الحديث موسى ابن ايوب لا بأس به لكن عمه اياس بن عامر ليس - 00:56:52

المعروف فهو في حكم مجهول الحال وخصوصا رواية موسى بن ايوب عنه. فضعف بعض الحفاظ آ رواية موسى بن ايوب نفسه

تكلم وفي رواية موسى بن ايوب عن عمه. فهو من جهة اياس بن عامر - 00:57:17

متكلف بهم من جهة من جهة جهالته او ضعف اسناد جهة جهالته ويزيده ظعفا ان علي ابن المديني ويحي معين اه ضعفوا روايته عن

عمه اياس بن عامر. لكن هذا الحديث له من شواهد ومن اظهر شواهد ما يأتي في رواية عون ابن عبد الله - 00:57:35

ابن عتبة اه عن ابن مسعود قال وعن عائشة في هذا وهذا الحديث واضح او دلالتة ظاهرة في وجوبها دلالتة ظاهرة في قوله

اجعلوها في ركوعكم اجعلوها في سجودكم وبه وبهذا - 00:57:58

استدل من قال بوجوب هذا الذكر في الركوع والسجود وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في

ركوعه وسجوده سبوح قدوس رب الملائكة والروح - 00:58:19

رواه احمد ومسلم وابو داود والنسائي وهذا ايضا من ضمن الادعية التي تقال في الركوع وهو تسبيحه سبحانه وتعالى عن النقائص

وتقديسه عن المعائب سبحانه وتعالى وسبوح قدوس رب الملائكة والروح. وهذا من جنس ما جاء في الخبر عنه عليه الصلاة والسلام

عن ابي هريرة اما الركوع فعضموا في الرب - [00:58:36](#)

اما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فقم ان يستجاب لكم. فالغالب في الركوع ان يكون تشبيحا وفيه دعاء. والغالب في السجود ان يكون دعاء يعني مسألة يكون فيه ثناء وذكر - [00:59:06](#)

وهذا الحديث رواه احمد ومسلم وابو داود والنسائي قال رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك - [00:59:24](#)

اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن. رواه الجماعة الا الترمذي قوله اول القرآن هذا من باب اه ذكر القرآن وارادة اه بعظه والمراد سورة الفتح لانه جاء في - [00:59:38](#)

رواية في البخاري عن عائشة رضي الله عنها لما نزلت عليه اذا جاء نصر الله وفتح اه ورأيت الناس بحمد ربكم واستغفروا انه كان توابا. اه فكان عليه الصلاة والسلام يكثر ان يقول سبحانك اللهم - [00:59:58](#)

نحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن اذ يتأوله يعني يعمل به. تأوله يعني يعمل اخبرت رضي الله عنها بجنس ما تقدم عنه عليه الصلاة والسلام في الثناء في الركوع انه يقول في ركوعه وسجوده. وهذا شاهد لما تقدم ان - [01:00:15](#)

الركوع انه يقال في السجود ايضا الثناء. ولهذا يكثر منه عليه الصلاة والسلام في ركوعه سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم الوالدة دعاء عظيم يشرع الاكثر منه في الركوع والسجود بعد ان يقول الذكر الواجب سبحان ربي العظيم - [01:00:46](#)

بركوعه سبحان ربي الاعلى في سجوده قال رحمه الله وعن عون والمصنف رحمه الله ذكر الذكر في الركوع والسجود ذكرت ذكر في الركوع السجود وانه مشروع لكنه قدم الواجب حتى عند المصنف رحمه الله هو يقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي الاعلى. ثم ذكر ما يشرع زيادته ايضا على هذا الذكر - [01:01:06](#)

الواجب كما في حديث عائشة ولهذا ذكر وعن عون ابن عبد الله ابني عتبة وهذا تابعي وهذا تابعي رحمه الله ثقة عابد روى له الجماعة الا البخاري عن ابن سعود - [01:01:36](#)

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ركى احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه واذا سجدهم واذا سجد فقال في سجوده - [01:01:55](#)

سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات وقد تم سجوده وذلك ادنى. رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه وهذا الحديث عون ابن عبد الله ابن عتبة وعون لم يدرك ابن مسعود رضي الله عنه - [01:02:09](#)

لكن تقدم ان شاهده حديث آ عقبه بن عامر رضي الله عنه فاحدهما يشهد للآخر ولا ومن حيث الجملة الاحاديث التي قدمت شاهدة له حديث حذيفة وما جاء في معناه فذكر - [01:02:30](#)

فقد تم ركوعه وذلك ادنى. فاشارة الى ان ادنى الكمال الثلاث تسبيحات في الركوع في السجود الركوع شنو؟ ويكفي مرة واحد يكفي مرة واحدة. ولهذا مصنف رحمه الله اشار الى اهل العلم قال وهو مرسل عون - [01:02:52](#)

لم يلقى ابن مسعود وهم يريدون بالمرسل وهذا عن اصطلاح المتقدمين يطلقون المرسل على كل انقطاع ليس عن الاصطلاح المشهور اصطلاح المشهور وهو قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آ انما يريدون عدم الادراك لان المرسل - [01:03:13](#)

بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم واسطة بينه وبين النبي قد يكون صحابي وقد يكون اه بينه وبين اكثر من لا ندري هو صحابي او صحابي وتابعي او او بينه وبين النبي ثلاثة او اربعة او خمسة - [01:03:38](#)

او ستة ولعل هذا يعني كما ذكر هو اكثر ما وجد. اكثر ما وجد فالعلة هي فالمعنى او العلة هي عدم الادراك. فيطلق على كل انقطاع يعني الانقطاع هذا كلمة عامة تشمل كل - [01:03:57](#)

ما كان بين راويين كلما لم يتصل بين راويين وهو مرسل ويقال وهو مرسل الاصطلاح العشري يقال منقطع وعن سعيد بن جبير عن انس رضي الله عنه قال ما صليت وراء احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[01:04:13](#)

من هذا الفتى يعني عمر ابن عبد العزيز قال فحجرتنا في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده عشرة تسبيحات رواه احمد وابو داود.  
والنسائي وهذا الحديث برواية عبد الله بن إبراهيم ابن عمر - [01:04:37](#)  
ابني كيسان عن ابيه عن وهب ابن مانوس عن سعيد بن جبير عن انس رضي الله عنه عن انس رضي الله عنه هذا وهب مانوس هو  
البصري بصري اما عبد الله ابراهيم ووالده فهو لا بأس بهما لا بأس بهما لكن العلة في وهم مانوس هذا والبصري - [01:04:58](#)  
هو مجهول ليس بذاك المعروف معلول بهذه العلة. والمصنف رحمه الله اوردته اه يعني في هذا الباب اللي ذكر فيه احاديث تدل على  
هذا الاصل وان الذكر في الركوع والسجود لا يقتصر - [01:05:23](#)  
على ثلاث وانا اكثر من ثلاث بل هم ذكر عشر والنبى عليه الصلاة والسلام تقدم انه سبح كثيرا في ركوعه وسبح كثيرا في سجوده لانه  
في حديث حذيفة رضي الله عنه انه قرأ البقرة - [01:05:47](#)  
والنساء ثم ال عمران ثم ركع فكان ركوعه نحو من ثم ذكر بعد ذلك السجود نحو من ذلك هو يقول في هذا سبحان ربي العظيم  
والسجود سبحان ربي الاعلى كرره مرارا كثيرة بدلالة على مشروعية هذا الذكر - [01:06:05](#)  
الاحاديث الاخرى دلت على انه يشرع ايضا ان يضيف اليه او ان يقول هذا الذكر ويقول غيره مما جاء في الحديث عن عائشة وعن آ  
غير عائشة كما تقدم الاخبار التي ذكرها المصنف لكن - [01:06:28](#)  
النبى عليه الصلاة والسلام نقل عنه هذا وهذا دلالة على مشروعية الجميع ثم ذكر بعد ابواب النهي عن القراءة في الركوع والسجود  
نقف على هذا فاسأله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد والعلم النافل والصالح مني وكرمه امين - [01:06:47](#)  
وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:07:05](#)